



غرفة تجارة عمان
AMMAN CHAMBER OF COMMERCE



القدس عاصمة فلسطين الأبدية
Jerusalem is The Eternal Capital of Palestine

الرقم: 3293 / 3986
التاريخ: 2024/10/15

السادة أعضاء غرفة تجارة عمان المحترمين،
عمان – الأردن.

الموضوع : المواصفة القياسية الأردنية الخاصة بالمتطلبات العامة للأغذية الحلال.

تحية طيبة وبعد،

نُهدي غرفة تجارة عمان سعادتكم أطيب تحياتها ، وأرجو أن أرفق لسعادتكم نسخة عن كتاب السادة مؤسسة المواصفات والمقاييس ومرافقاته المتضمنة نسخة عن مشروع التصويت للمواصفة القياسية الأردنية (2024/2060) الخاصة بالمتطلبات العامة للأغذية الحلال ، والذي أعدته اللجنة الفنية الدائمة للحوم ومنتجاتها رقم (10).

راجياً سعادتكم التكرم بالاطلاع، والإيعاز لمن يلزم لديكم لتحويل مشروع المواصفة المشار إليها أعلاه للشخص الفني المعنى لديكم لدراستها (إن وجد)، والتكرم بإعلامنا خطياً عن رأيكم بشأنها خلال موعد أقصاه (15 يوم) من تاريخه ، تمهدأً لمخاطبة السادة مؤسسة المواصفات والمقاييس، [علمًاً بأن عدم الرد خلال هذه الفترة يعتبر من قبل المؤسسة بمثابة موافقة على المشروع] .

وتفضلاً سعادتكم بقبول فائق التحية والإحترام،،،

/ المدير العام

بشار مقبل

نائب المدير العام

ل.م / ر.ط



المؤسسة للمواصفات والمقاييس الأردنية

الرقم ٢٥
الموافق ١٤٤٦ هـ / ١٠ / ٢٠٢٤ م

٢٠٢٤-١٩٩٩



الرقم: م / علم / 19733

التاريخ: ١٤٤٦ / ٠٤ / ١٠

الموافق: ٢٠٢٤ / ١٠ / ١٤

رقم الوارد: ٣٩٨٦

معالي

عطوفة

سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم / سعادتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبعة في وضع المواصفات القياسية والقواعد الفنية الأردنية يقتضي تعليم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهدًا لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن مشروع التصويت للمواصفة القياسية الأردنية (٢٠٢٤/٢٠٦٠) الخاصة بـ "المطلبات العامة للأغذية الحال"، الذي أعدته اللجنة الفنية الدائمة للحوم ومنتجاتها رقم (١٠).

يرجى التكرم بالإيعاز لن يلزم بعرض هذا المشروع على المختصين لديك وموافاتنا بردكم عليه خلال شهر من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقة التصويت المرفقة، علماً بأنَّ عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشروع المذكور.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

المدير العام

م. عبر بركات الزهير

المرفقات : مشروع التصويت

: بطاقة التصويت

نسخة / مدير مديرية التقنيات

نسخة / رئيس قسم الصناعات الغذائية

نسخة / رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات

نسخة / أمين اللجنة الفنية

٢٠٢٤/١٠/١٣

الملحقات الأردنية اللاحقة

هاتف: ٩٦٢ ٦٥٣٠١٢٢٥٠ - ٩٤١٢٨٧ - ٩٦٢ ٦٥٣٠١٢٤٩ | الإلكتروني: www.jsmo.gov.jo



الجامعة الأردنية
المؤسسة للمواصفات والمقاييس الأردنية

٢٥
الموافق ١٤٤٦ / ٠٤ / ١٥
٢٠٢٤-١٩٩٩

الرقم: 19733 م / عام /

التاريخ: 1446 / 04 / 10 هـ

المواافق: 2024 / 10 / 14 م

الموافق:

تعليم مشروع التصويت

عنوان المشروع: المتطلبات العامة للأغذية الحلال.

أمين اللجنة الفنية: م. أريح قطيشات.

قائمة الجهات التي تم التعليم عليها

الرقم	الجهة	الرقم	الجهة
١	وزارة الصناعة والتجارة والتموين	٩	الجمعية الوطنية لحماية المستهلك
٢	وزارة الزراعة - مديرية التسويق الزراعي	١٠	المؤسسة العامة للغذاء والدواء
٣	الجمعية العلمية الملكية	١١	نقابة تجار المواد الغذائية
٤	جامعة الأردنية / كلية الزراعة	١٢	غرفة تجارة الأردن
٥	جامعة البلقاء التطبيقية / المركز / كلية الزراعة التكنولوجية	١٣	غرفة تجارة عمان
٦	هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة الأردنية/ الجيش العربي / المختبرات العسكرية لرقابة الجودة	١٤	غرفة صناعة الأردن
٧	أمانة عمان الكبرى / دائرة الرقابة الصحية	١٥	غرفة صناعة عمان
٨	دائرة الإفتاء العام	١٦	نقابة المهندسين الزراعيين

المدير العام

م. عبير بركات الزهير

نسخة / مدير مديرية التقىيس

نسخة / رئيس قسم الصناعات الغذائية

نسخة / رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات

نسخة / أمين اللجنة الفنية

نسخة / الملف العام

٢٠٢٤/١٠/١٣

المملكة الأردنية الهاشمية

الهاتف: +٩٦٢ ٦ ٥٣٠١٢٢٥١ - +٩٦٢ ٦ ٥٣٠١٢٤٩ - البريد الإلكتروني: www.jsmo.gov.jo

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

بطاقة تصوّت



مديرية التقىيس

تاریخ التعمیم: ٢٠٢٤/١٠/١٣	رقم المشروع: ٢٠٢٤/٢٠٦٠
آخر موعد للرد: ٢٠٢٤/١١/١٣	اسم اللجنة الفنية: اللحوم ومنتجاتها رقم (١٠) أمين اللجنة الفنية: م. أريج قطيشات


مشروع تصويت

(تعديل)

المتطلبات العامة للأغذية الحلال

General requirements for Halal food

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموافقة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.



DJS 2060:2024

Second edition

٢٠٢٤/٢٠٦٠ ع

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تعديل)

المتطلبات العامة للأغذية الحلال *General requirements for Halal food*

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي واللاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبدل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي واللاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبدل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة

المحتويات

المقدمة
المدخل
١	ال الحال
١	- المراجع التقيسية
١	- المصطلحات والتعریف
٦	- الاشتراطات
١٧	- تصنيع المواد الغذائية
١٧	- الآلات والأدوات وخطوط الإنتاج
١٨	- التخزين والعرض والخدمة والنقل وتحلول المنتج في الأسواق
١٨	- الصحة العامة والنظافة وسلامة الغذاء
١٩	- التثبيت والتحقق
١٩	- التعريف والتتبع
١٩	- التعبئة والتغليف
٢٠	- بطاقة البيان
٢٢	الملحق - أ (تقسيي) مبادئ توجيهية لقيم الصعق الكهربائي المسموح بها أثناء عمليات التذكرة
٢٣	المصطلحات
٢٣	المراجع

الجدوال

الجدول أ - ١ - قيم الصعق الكهربائي المسموح بها أثناء عمليات التذكرة
٢٢

تعتبر هذه المواصفة القياسية الأردنية بدالة لنفس المواصفة القياسية الأردنية الصادرة عام ٢٠١٤ وتحل محلها.

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبدل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة فنية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

المقدمة

مؤسسة الموصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد الموصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المعاصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المعاصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم مشروع التصويت سعياً لجعل الموصفات القياسية الأردنية موائمة للموصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان، وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انتساب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة الموصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ٢٠٠٥/٢-١، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المعاصفات القياسية الأردنية.


وبناءً على ذلك فقد قامت ~~اللجنة الفنية الدائمة للحوم ومنتجاتها~~ ١٠ بدراسة المعاصفة القياسية الأردنية ٢٠١٤/٢٠٦٠ الخاصة ~~بمتطلبات العامة للأغذية الحلال~~ ومشروع المعاصفة القياسية الأردنية ٢٠٢٤/٢٠٦٠ الخاص ~~بمتطلبات العامة للأغذية الحلال~~ وأوصت باعتماد المشروع ~~المعامل~~ كمعاصرة قياسية أردنية ٢٠٢٤/٢٠٦٠، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون الموصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ ميلاد وتعديلاته.

قيد التعديل.

المدخل

اهتم الإسلام بعذاء الإنسان، كاهتمامه برطبة الفرد المسلم روحياً ومعنوياً، ومن ذلك الاهتمام بجسم الإنسان وصحته حتى يصبح قادراً على أداء دوره الإيجابي في هذه الحياة، ويزخر القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة بالأوامر والتواهي الوقائية المتعلقة بحماية جسم الإنسان من كثير من الأمراض. ويحيط أن توجيهات الكتاب والسنة النبوية الشريفة تعتبر الركيزة الأساسية للشريعة الإسلامية فإن على المسلم الالتزام بها، ونخص في هذا المقام ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الأساسية من توجيهات تحضّ على تناول ما أحله الله من الطيبات والابتعاد عن الخبائث، وهذا ما جعل المسلمين يتحرّون من توجيهات الشرف التي تحرّم تناول ما أحله الله من الطيبات والابتعاد عن الخبائث، وهذا ما جعل المسلمين يتحرّون من الأغذية التي تحل لهم خصوصاً أنَّ معظم الدول الإسلامية تستورد جزءاً من غذائها من الخارج وقد يكون من دول غير إسلامية الأمر الذي يتطلب التأكيد من أنَّ الغذاء المؤدٍ لها يتوافق مع توجيهات الشريعة الإسلامية. لذا فإن الجهات الرقابية في الدول الإسلامية تكون مسؤولة عن وضع ضوابط ولوائح ومتطلبات كفيلة بضمان حلية الأغذية المصدرة لها من خارج حدودها، ومن تلك المتطلبات إرفاق شهادة "حلال" خصوصاً مع المنتجات الغذائية كاللحوم أو الأغذية التي يدخل في تركيبها لحوم أو منتجات الحيوانية بهدف ضمان استيفاء الأغذية المراد تصديرها للمتطلبات الشرعية، وقد ينشأ من جراء ذلك أحياناً إعاقة لتجارة الأغذية خصوصاً إذا اختلفت تلك الضوابط من بلد لآخر بسبب ظهور تقنيات حديثة (كطرق الذبح وتطبيقات التقنية الحيوانية في إنتاج وتصنيع الغذاء) مع الحاجة إلى الالتزام باتفاقيات منظمة التجارة العالمية، خاصة بما يتعلق باتفاقية التدابير الصحية والصحية النباتية (SPS) وكذلك اتفاقية إزالة العوائق الفنية التجارية (TBT).

مع الأخذ بالاعتبار أنَّ الأغذية غير الآمنة صحياً (غير السليمة) لا يُعد حلالاً، وبناءً عليه فإنَّ معايير الجودة التي تتضمن سلامة الغذاء وتتبعها (السلسلة) لتوكيد صحة الادعاءات تعتبر متطلباً هاماً من قبل جميع المنشآت ذات العلاقة في السلسلة الغذائية.



المتطلبات العامة للأغذية الحلال

١- المجال

تحرص هذه المواصفة القياسية الأردنية بالمتطلبات العامة الواجب اتباعها من قبل جميع المنشآت ذات العلاقة في أي مرحلة في سلسلة الغذائية وتشمل الاستلام والإعداد والفرز والتجهيز والتعبئة والتغليف وبطاقات البيان وبياناتها الإيضاحية والتداول والتوصيل والتوزيع والتخزين والعرض وخدمة الغذاء الحلال ومنتجاته.

٢- المراجع التقنية

الوثائق المرجعية التالية لا يمكّن الاستغناء عنها لتطبيق هذه الوثيقة. في حالة الإحالة المؤرخة تطبق الطبعة المذكورة فقط، أما في حالة الإحالة غير المؤرخة فتحظى آخر طبعة من الوثيقة المرجعية المذكورة أدناه (متضمنة أي تعديلات)، علمًا بأن مكتبة مؤسسة المعايير والمقاييس تحوي على فهارس للمواصفات السارية المفعول في الوقت الحاضر.

- المعاصفة القياسية الدولية ٢٢٠٠٠، نظم إدارة هيئة الأمانة العامة — متطلبات أي منشأة في سلسلة الغذاء.
- المعاصفة القياسية الدولية ٢٢٠٠٥، التتبع (السلسلة) في سلسلة الغذاء والأعلاف — المبادئ العامة والمتطلبات الأساسية لتصميم وتنفيذ النظام.

- المعاصفة القياسية الأردنية ٩، بطاقة البيان — المعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات الأغذية.
- المعاصفة القياسية الأردنية ٤٩٣، الاشتراطات الصحية — القواعد العامة لشؤون صحة الأغذية.
- المعاصفة القياسية الأردنية ١٩٨٤، اللحوم ومنتجاتها — المبادئ العامة لشؤون صحة اللحوم.
- القاعدة الفنية الأردنية ٢١٣٠، المواد والأدوات المعتمدة للتلامس مع الغذاء.
- القاعدة الفنية الأردنية ٢١٣١، المواد والأدوات البلاستيكية المعتمدة للتلامس مع الغذاء.
- التعليمات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض المواد الغذائية لسنة ٢٠١٧ وتعديلاتها.

٣- المصطلحات والتعريفات

لأغراض هذه المعاصفة القياسية الأردنية تستخدم المصطلحات والتعريفات الواردة أدناه:

١-٣

الشريعة الإسلامية

ما شرعه الله للمسلمين الذين يستقون قواعدهم من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة

۲-۴

الأغذية الحلال

الأغذية والمشروبات الصالحة للاستهلاك البشري والتي يتم تناولها عن طريق الأكل أو الشرب أو الحقن أو الاستنشاق والمسموح بتناولها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وهي التي لا تحتوي مكونات محظوظة أو نجسية ويتوافق مع المتطلبات المذكورة في هذه المعايير القياسية الأردنية

المذكورة في هذه المعاصفة القياسية الأردنية

三-三

الذكاة (التدقيق) وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

إنحر المسلم أو الكثابي دم حيوان بري، مقدور عليه، مباح أكله، بذبح أو نحر أو عقر غير المقدور عليه بالله مباحة،
مقروناً بنية القصد لله وحده، ويتم بإحدى الطرق التالية:

1-3-3

الذبح

قطم الحلقوم والمرىء والشريانين السباتيين والأنفودين الوداجين ويغلب استعماله في الغنم والبقر والطيور

۲-۳-۳

النحو

الطعن في اللبة (الوهدة التي بين أصل العنق والصدر) ثم قطعها أعلى مبدأ الصدر ويغلب استعمالها في الإبل

۳-۳-۳

العقير

جرح الحيوان غير المقدور عليه في أي جزء من بدنـه سواءً الوحش المباح صيده أمـلـتوـحـشـ منـ الحـيـوـانـاتـ الـمـسـتـأـنـسـةـ فـإـنـ
أـدـرـكـ حـيـاـ وـجـبـ ذـبـحـهـ أـوـ نـخـرهـ

一一

المقدمة

الحيوان الذي مات موتاً طبيعياً من غير ذكاة شرعية يعده في حكم الميّة، وما قطع من البهيمة قبل ذبحها يعده في حكم الميّة ويستثنى منها ميّة البحر والجراد وتضم أيضاً التالي:

1-6-3

المنخرقة

الحيوان الذي مات خنقاً بفعله أو بفعل غيره

٣-٤-٢

الموقوذة

الحيوان الذي مات نتيجة الضرب بالعصا أو غير ذلك مما يقتل بثقله، ما عدا الصيد الذي يضرب بهم أو رصاصة أو نحوها بنية الصيد

٣-٤-٣

المترقبة

الحيوان ^{الذى} مات نتيجة سقوطه من مكان عالٍ أو وقوعه في حفرة ونحوها

٤-٤-٣

الطبيحة

الحيوان الذي مات بسبب ^{تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي واللاحظات} الطفح أو اللاحظات

٥-٤-٣

ما أكل السبع

الحيوان الذي افترسه سبع أو طير جارح (^{غير الفهيد} عرضة للتغير والتبدل)

٥-٣

ما أهل لغير الله به

الحيوان الذي ذكر عند تذكيره اسم غير اسم الله تبارك وتعالى أو تذكر مع اسم الله اسم غيره أو قصد التقرب لغير الله وإن ذكر عليه اسمه تعالى

٦-٣

الجلالة

حيوانات تأكل العذرة (روث الحيوانات) من الإبل والغنم والدجاج والأوز وغيرها حتى يتغير ^{فيكون} لونها

٧-٣

الكائنات المائية

الأحياء التي تستوطن الماء ولا يمكنها العيش خارجه

٨-٣

سلامة الغذاء

ضمان ألا تسبب الأغذية ضرراً بالمستهلك عند إعدادها وأو تناولها طبقاً للاستخدام المقصود منها
ملاحظة: سلامة الغذاء ترتبط بوجود مخاطر سلامة الغذاء (البند ١٣-٣) ولا تتضمن مجالات أخرى تتعلق بصحة الإنسان مثل سوء التغذية.

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي واللاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبدل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة

برامج المتطلبات الأساسية المسبقة (PRPs)^(١)

الشروط والنشاطات الأساسية الضرورية لإبقاء بيئة صحية في كافة سلسلة الغذاء المناسبة للإنتاج والتداول وشرط سلامة المنتجات النهائية والغذاء الآمن للاستهلاك البشري

١٠-٣

ممارسات التصنيع الجيدة (GMP)^(٢)

جميع الممارسات المتعلقة بالظروف والإجراءات الالزمة لضمان سلامة وصلاحية الغذاء في جميع المراحل في سلسلة الغذاء

١١-٣

الممارسات الصحية الجيدة (GHP)^(٣)

التدابير والإجراءات الالزم اتخاذها، خلال عملية سلسلة الغذاء للتأكد من توفر غذاء آمن وصحي للاستهلاك البشري

١٢-٣

سلسلة الغذاء

تابع المراحل والعمليات المرتبطة بإنتاج وتصنيع وتخزين ونقل وتوزيع وطرح وتداول الغذاء في الأسواق ومكوناته من المنتج الأولي حتى الاستهلاك

ملاحظة: تضمن سلسلة الغذاء إنتاج الأعلاف للحيوانات المنتجة للغذاء أو المعدة لإنتاج الغذاء وإنتاج مواد معدة لتكون على اتصال بالغذاء أو بالمواد الأولية.

١٣-٣

مخاطر سلامة الغذاء

العامل الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية في الغذاء (أو ظروف الغذاء) وقدرها على تصريحات تأثيرات سلبية على صحة الإنسان

١٤-٣

سلسلة التبريد

سلسلة عمليات التبريد والتجميد الواجب اتباعها أثناء التخزين والنقل والتوزيع لبعض المنتجات الغذائية لحفظها على سلامتها وجودها

.Prerequisite Programs :PRPs^(١)

.Good Manufacturing Practice :GMP^(٢)

.Good Hygienic Practice :GHP^(٣)

١٥-٣

المضافات الغذائية

أي مادة لا تستهلك عادةً كغذاء قائم بذاته، كما لا تستخدم عادةً كعنصر غطي (مثالي) من الغذاء، سواءً كان أو لم يكن لها قيمة غذائية، وتؤدي أو من المرجح أن تؤدي إضافتها عن قصد إلى الغذاء لأغراض تكنولوجية (بما في ذلك الخواص الحسية مثل اللون والطعم والرائحة) في تصنيع الغذاء، أو تجهيزه أو إعداده أو معاملته أو تعبيته أو تغليفه أو نقله أو ينطبقه إلى أن تصبح هذه المادة أو منتجاتها الفرعية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عنصراً يؤثر على خواص هذا الغذاء. ^{لأنه يشمل هذا المصطلح "الملوئيات" أو المواد التي تضاف إلى الغذاء للمحافظة على نوعيته الغذائية أو تحسينها}

١٦-٣

بطاقة البيان

أي بطاقة أو علامة أو اسم تجاري أو صورة أو أي بيانات وصفية أخرى، تكتب أو تطبع أو تختم أو توضع على عبوة

الأغذية

١٧-٣

الأغذية المعدلة وراثياً (GMF)^(٤)

مجموعة من الأغذية والمشروبات التي تحوي منتجات مخلفات أو إفرازات ناجمة عن كائنات معدلة وراثياً التي يتم فيها انتقال المادة الوراثية من هذه الأحياء الدقيقة إلى النبات أو الحيوان عن طريق تكنولوجيا التعديل الوراثي لتأثير على الحمض النووي (DNA)^(٥) الموجود في الغذاء

١٨-٣

المنشأة

بناءً أو مساحة محددة معتمدة ومسجلة من قبل السلطة المعتمدة لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بشؤون صحة الغذاء

١٩-٣

الكائنات البرمائية

الأحياء التي تعيش في كل من الماء وال اليابسة

٢٠-٣

الثبت

الحصول على دليل موضوعي بأن التدابير المتخذة لضبط أحد المخاطر في إجراءات ضبط صحة الغذاء قادرة وبشكل فعال ومستمر على ضبط هذا المخطر إلى الحدود المناسبة

.Genetically Modified Food :GMF^(٤)
. Deoxyribonucleic acid :(DNA)^(٥)

التحقق

أنشطة تقوم بها سلطة أو هيئة معتمدة لطبيعة مدى الالتزام بتطبيق المتطلبات والأنظمة

٢٢-٣

فَعُصِيَ ما قَبْلَ التَّذْكِيَةِ

فحص بيطرى يتم إجراؤه على الحيوانات قبل الذبح للاحظة سلوكها العام وحالتها التغذوية ونظافتها وأى علامات تدل على الأمراض ^{التي تم توزيعها لبناء الملاحظات} الشاذة في وقتها أو بنيتها أو لونها أو إفرازاتها أو رائحتها

٢٣-٣

فَحُصِّنَ مَا بَعْدَ التَّذْكِيَةِ

فحص بيطرى روتيني يتم إجراؤه ^{الذي يبني على الملاحظات السابقة} للتأكد من خلو اللحم والأعضاء من الأمراض

٤- الاشتراطات

٤-١ مصادر الغذاء

٤-١-١ الفداء من أصل حيواني

٤-١-١-١ الحيوانات الحلال

يُعد الآتي من الحيوانات حلالاً:

- الحيوانات المستأنسة (الأليف) كالبقر والجوسافين والخروف والماعز والجمل والدجاج والإوز والبط والديك الرومي.

- الحيوانات البرية غير المفترسة كالغزال والظبي والشمواء والضب والأرنب وحمار الوحش وإبل الوحش.

- الطيور غير الجارحة كالحمام والعصافير والسمان والزرزور والنعام.

- الجنادب والجراد.

- ما لم يرد نص بتحريمه في الشريعة الإسلامية وليس من المستقدرات ولا الخبائث.

٤-١-٢ الحيوانات غير الحلال

يُعد الآتي من الحيوانات غير حلال:

- الخنازير والكلاب وسلاماتها المنحدرة.

- الحيوانات التي ذبحت دون ذكر اسم الله عليها.

- ما ذبح على النصب وما أهل لغير الله به.

- الحيوانات التي لم تذبح وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

- الميتة (وتشمل المنخقة ولوقيودة والمرتبطة والنطيفة وما أكل السبع إلا ما تمت ذكائه منها).

- الحيوانات ذات الأسنان الطويلة الحادة والأنياب التي تستخدم لقتل الفريسة والدفاع عن النفس كالنمور والدببة والفيلة والقطط والقردة والذئاب والأسود وابن آوى والثعالب والسناجب والسمور وابن عرس والخلد وغيرها.
- الطيور الجارحة ذات المخالب الحادة كالصقور والنسور والعقارب والغراب والخدأة والبوم.
- السحالي والخازون والفهرون والتماسيح (ويستثنى من ذلك الضب والجريرا).
- الآفات والحيوانات السامة كالجربان والحريش (أم أربع وأربعين) والعقارب والأفاعي وغيرها من الحيوانات الشبيهة.
- الحشرات الكريهة مثل الذباب واليرقات والقراد والعنكبوت وغيرها من الحيوانات الشبيهة.
- الحيوانات التي يحظر الإسلام قتلها كالنحل والمهدد والنمل ونقار الخشب (ويستثنى من ذلك الجراد وما لا يمكن التحرز منه كأجزاء النحل الساقطة في العسل).
- الحمير الأهلية والبغال.
- الحيوانات الحلال.
- حيوانات المزارع التي تم تغذيتها قصيراً وبصورة متواصلة بالأغذية غير الحلال.

٤-١ الكائنات المائية

الأحياء المائية كلها حلال سواءً أكانت سمكاً أم غيره إلا ما فيه سم أو سبب الضرر.
ملاحظة: عند إزالة السم أو مسبب الضرر من الكائنات المائية تصبح حلاً.

٤-٢ الكائنات البرمائية

تعد جميع الأحياء البرمائية غير حلال (ويستثنى من ذلك السلاحف والبحرية).

٤-٣ الأغذية من أصل نباتي

تعد النباتات ومنتجاتها حلالاً باستثناء النباتات الضارة والمخدمرة والسامة.

ملاحظة: عند إزالة السم أو مسبب الضرر من الأغذية ذات الأصل النباتي تصبح حلاً.

٤-٤ الدم والممواد الأخرى من أصل إنساني أو حيواني

٤-٤-١ تعد جميع أنواع الدم ومنتجاته غير حلال ويستثنى من ذلك الكبد والطحال من الحيوان الحلال واليسير من الدم الذي يصعب التحرز منه.

٤-٤-٢ يعد ما قطع من الحيوان وهو حي غير حلال.

٤-٤-٣ كل مكون مشتق من الحيوانات غير الحلال فيعد غير حلال.

٤-٤-٤ تعد السوائل والممواد التي يتم إفرازها من الإنسان أو الحيوان كالبول والمشيمة والفضلات والقيء والصديد والحيوانات المنوية والبويبضات غير حلال.

٤-٤-٥ يعد كل جزء من جسد الإنسان غير حلال.

٤-٥ متطلبات الذكاة (التدكية) وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

٤-٢-١ المطلبات الخاصة بالحيوانات المراد تذكيتها

يجب توفير المتطلبات الآتية في الحيوانات المراد تذكيتها:

٤-١-٢-١ أن يكون الحيوان المعَد للتذكرة حلالاً.

٤-٢-١-٢ وجود شهادة من جهة معترف بها تشهد بأنَّ الحيوان الذي سيتم تذكيمه سليماً.

٤-٢-٣-١ أن يكون الحيوان الذي سيُذكى حيَاً أو في حكم الحي في وقت أو لحظة التذكرة، على الأَنْ تسبب عملية

الذكيماعي تعذيب للحيوان وأن تتم وفق معايير الرفق بالحيوان وحسب أحكام الشريعة الإسلامية.

٤-٢-٤-١ أن يُعَذَّب الحيوان على غذاء حلال قبل عملية التذكرة بفترة بسيطة وهذه الفترة في حدتها الأدنى ثلاثة

أيام على أن تتوقف عملية تغذية الحيوان بفترة لا تقل عن ٦ ساعات قبل التذكرة.

٤-٢-٥ في حال تَمْوِيل الحيوان من مسافة طويلة يجب أن يسمح له بالاستراحة أولاً قبل إتمام عملية التذكرة.

٤-٢-٢ المطلبات الخاصة بالمذكى (الشخص الذي يقوم بذكمة الحيوان)

يجب أن يكون المذكى مسلماً عاقلاً متيقناً ويفهم فهماً جيداً متطلبات الذكرة (الذكمة) وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

وأسس الصحة والنظافة، وفي حال تعذر وبحسب مذكى مسلم يجوز أن يكون المذكى من أهل الكتاب (يهودياً أو نصراانياً)

شريطة أن يطبق متطلبات الذكرة (الذكمة) وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية المذكورة في هذه المواصفة القياسية الأردنية

ولا يسمح بأي ديانة أخرى.

٤-٢-٣ المطلبات الخاصة بأدوات وأواني التذكرة

٤-٣-١ يجب أن تكون خطوط التذكرة والأدوات والأواني نقية وتستخدم لأغراض التذكرة الحلال فقط.

٤-٣-٢ يجب أن تكون أدوات التذكرة حادة ومصنوعة من الفولاذ المقاوم للصدأ أو من أي مادة نظيفة تقطع

بعدها لا يشقها.

٤-٣-٣ يُحظر استخدام العظام والأظافر والأسنان كأدوات تذكرة.

٤-٣-٤ يجب أن يتم تعديل الشفرة الآلية في المسالخ التي تتبع نظام التذكرة الميكانيكية بحيث تقتصر على قطع

الأودجة الأربع دون سائر الرقبة، وأن يكون ذلك من الجهة الأمامية وليس من أحد جانبي الرقبة.

٤-٢-٤ المطلبات الخاصة بأماكن التذكرة

٤-٤-١ يجب أن تستوفى أماكن التذكرة المتطلبات الواردة في التشريعات والقوانين الأردنية الصادرة عن الجهات

الرسمية ذات العلاقة كما يجب أن يتم تذكيم الحيوانات وفقاً لما هو وارد بالمواصفة القياسية الأردنية ٤٩٣ والمواصفة الفنية

الأردنية ١٩٨٤.

٤-٤-٢ يجب ألا تتم التذكرة في أماكن تستخدم لتذكيم حيوانات يُحُرِّم على المسلمين أكل لحومها.

٤-٤-٣ يجب أن تتوفر الاشتراطات الفنية الآتية في أماكن التذكرة:

٤-٤-٣-١ مساحة مريحة للفحص الطبي في منطقة التنزيل.

٤-٣-٤-٢ مساحة خاصة بالتدكية عند المدخل وآلية تألف من بكرة وسلسلة تعمل آلياً أو يدوياً لرفع الحيوان وتعليقه.

٤-٤-٣-٣ منصة ثابتة أو متحركة لتسهيل انسياية الحركة وللمساعدة في عمليات تجهيز الذبائح وزناع الجلد.
٤-٤-٣-٤ منطقة للتوزين.

٤-٤-٤-٣ مرفق لغسل الذبائح (وتتضمن ماء مضغوطاً ويفضل آلياً).

٤-٤-٤-٥ أوعية تحتوي ماءً ساخناً في جميع الأوقات لأغراض الغسيل والتعقيم والتطهير للأدوات الملوثة مثل (السكاكين والخناطفات) وأدوات تحتوي على معقمات سائلة وكذلك حوضاً مزوداً بجفونية تعمل بالقدم أو بالركبة أو بالضوء.

٤-٤-٤-٦ ماءً مضغوطاً مضغوطاً بشكل دائم.

٤-٤-٤-٧ جميع المطهّرات والممعقات السائلة بحيث تكون مناسبة لاستخدامها في قطاع الأغذية الحلال ومنتجة من مصادر حلال.

٤-٤-٥ المتطلبات الخاصة بعملية التذكية إضافة إلى المتطلبات الواردة في البند ٤-١-٢-١ يجبر تطبيق التالي:

٤-٤-٥-١ فحص ما قبل التذكية للحيوان

٤-٤-٥-٢ يتم فحص الحيوان طيباً قبل التذكية وتشمل هذه الفحوص:
أ) العمر.

ب) الحمل.

ج) الأمراض التي تعيق أو تمنع التذكية (مثلاً الجمرة الخبيثة وداء الكلب ... إلخ) يجبر فحصها قبل التذكية.

د) الأمراض المعدية أو الأمراض المسببة للحمى.

هـ) تقييم متقييات الأدوية البيطرية.

٤-٤-٥-٢ يتم عزل الحيوانات التي تبدو مريضة أو مشكوكاً فيها مباشرة في منطقة العزل واتباع الإجراءات القانونية.

ملاحظة: الأمراض مثل الكراز وداء الكلب يمكن الكشف عنها بسهولة عندما يكون الحيوان على قيد الحياة ومن الصعب أن يتم اكتشافها بعد التذكية.

٤-٤-٥-٣ لا تذكى الحيوانات التي أكملت ثلث الحمل.

٤-٤-٥-٤ تنظيف وغسل الحيوانات

٤-٤-٥-٥-١ يجب أن تكون الحيوانات التي ترسل للذكية خاليةً من الفادورات مثل البراز والبول والطين.

٤-٢-٥-٢-٤ يجب أن يتم تنظيف الحيوانات المتسخة في المراعي حيثما أمكن أو في منطقة جانبية معدّة لأغراض التنظيف، مع تجنب تذكرة الحيوانات التي ما زالت مبللة.

٤-٣-٥-٢ من اختلاط الحيوانات المختلفة

يجب اتخاذ احتياطات خاصة لمنع اختلاط مجموعات أو أنواع مختلفة من الحيوانات مع بعضها خلال عملية النقل للمراعي وكذلك أثناء عمليات التنظيف والنقل إلى أماكن التذكرة.

٤-٤-٢-٥-٤ قيادة الحيوانات إلى أماكن التذكرة

٤-٤-٢-٥-٤-١ يجب قيادة الحيوانات إلى أماكن التذكرة من قبل شخص مدرب وخبر، وفي حال استخدام الصعق الكهربائي يجب إبعاده الصعق الكهربائية باتجاه الأرجل باستخدام عصي أو ثني الذيل قليلاً في الأبقار، كما يمكن استخدام أداة كهربائية ذات فولتية قليلة لتوجيه الحيوانات، حيث تعتبر هذه من الطرق المتعارف عليها.

٤-٤-٢-٤-٢ يجب التأكيد من منع الحيوانات التي تنتظر في الخط (الذي تم قيادة الحيوانات من خلاله للتذكرة) من رؤية الحيوان الذي يتم تذكيته من قبل المذكى، وذلك عن طريق استخدام ستارة أو حاجزاً متحركاً.

٤-٤-٢-٥-٥ عملية التذكرة

٤-٤-٤-٥-٢ تم عملية تذكرة الحيوان وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بإحدى الطرق التالية: (الذبح أو النحر أو العقر) فقط وليس غيرها، وذلك بعد تعليق الحيوان أو تقييده ويفضل أن يتم وضعه على جانبه الأيسر مواجهًا للقبلة (باتجاه مكة المكرمة).

٤-٤-٤-٥-٢-٢ يجب اتخاذ الاحتياطات الالزامية لتقليل معاناة الحيوان أثناء عملية التعليق أو التوجيه وتجنب بقائه لفترة طويلة بهذه الوضعية.

٤-٤-٤-٥-٢-٣ يجب أن يردد المذكى أثناء عملية تذكرة الحيوان عبارتي "بِسْمِ اللَّهِ" و "اللَّهُ أَكْبَرُ" ويجب عدم ذكر اسم آخر غير الله، عدا عن ذلك تعتبر تذكرة غير حلال.

٤-٤-٤-٥-٢-٤ يجب أن يذكر "اسم الله" على كل ذبيحة (تذكرة بواسطة المذكى) أو على كل مجموعة يتم تذكيتها باستمرار بدون انقطاع (مثل عملية الذبح للطيور) وإذا توقفت العملية لأي سبب كان فيجب ذكر "اسم الله" مرة أخرى، ولا يسمح باستخدام آلات التسجيل للتسمية على الذبائح.

٤-٤-٤-٥-٢-٥ يجب أن تتم التذكرة مرة واحدة لكل حيوان، ويشترط لا ترفع السكين عن الذبيحة أثناء التذكرة.

٤-٤-٤-٥-٢-٦ يجب أن تبدأ عملية الذبح بعمل قطع في الرقبة عند نقطة معينة أسفل لسان المزار (تفاحة آدم) أو بعد لسان الزور للحيوانات ذات الرقبة الطويلة.

٤-٤-٤-٥-٢-٧ يجب أن يتم الذبح والنحر من جهة الصدر أي من الجهة الأمامية وليس من أحد جانبي الرقبة أو الظهر.

٤-٥-٥-٤ للتعجيل (التسريع) في عملية الذبح وعملية النزف وموت الحيوان، يجب أن تقطع القصبة الهوائية (الحلقوم) والمريء والشريانين السباتيين والوريدين الوداجيين مع مراعاة عدم فصل الرأس حتى انتهاء مرحلة النزف.

٤-٥-٥-٥-٤ يجب أن تكون عملية النزف مستمرة وتلقائية، كما يجب أن يكون وقت النزف كافياً للتأكد من حصول نزف كامل.

٤-٥-٥-٦-١ الحيوان الذي يجوز ذبحه يجوز نحره والعكس صحيح.

٤-٥-٥-٦-٢ يستحب نحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى.

٤-٥-٥-٦-٣ يجب ألا تتم عملية السلخ أو التغطيس أو عملية تنف الريش إلا بعد التأكد من زهق الروح، ثم يمكن استخدام الماء الدافئ الذي لم يصل لدرجة الغليان لتغطيس الطيور المذكورة على ألا ينفع فيه اللحم مدة طويلة.

٤-٥-٥-٦-٤ متطلبات مخاصة بالمارسات المرتبطة بعملية التذكرة (الصعق وفقدان الوعي)

٤-٦-٥-١ لا تجدر جميع أشكال الصعق وفقدان الوعي للحيوانات بشكل عام، ولكن عندما يكون من الضروري استخدامه لنهائة أو مقاومة العنف اعتباره كوسيلة للسيطرة على الحيوانات عند التذكرة، فيسمح باستخدام الصعق الكهربائي ذي الجهد المنخفض على الرأس فقط بشرط الالتزام بالمدة الزمنية وشدة التيار وذلك وفقاً لما هو وارد في الملحق.

٤-٦-٥-٢ في حال استخدام الصعق الكهربائي قبل التذكرة يجب أن يتم الالتزام بالشروط التالية:

٤-٦-٥-٣ أن تكون الحيوانات على قيد الحياة عند استخدام الصعق الكهربائي، كما يجب أن تبقى الحيوانات حية بعد استخدام الصعق الكهربائي حتى يمكن تذكيتها فخلامدة ذلك حركة الحيوان بعد التذكرة وإذا مات قبل تذكيته يعتبر موقفة.

٤-٦-٥-٤ أن تكون قيم التيار الكهربائي ومدته قابلة للتحقق والتحقق، تؤخذ بالاعتبار نوع الحيوان وزنه والعامل المتغير الأخرى.

٤-٦-٥-٥ أي حيوان يموت قبل التذكرة لأي سبب من الأسباب فيعتبر ميتة.

٤-٦-٥-٦ يحظر الصعق وفقدان الوعي باستخدام الملس ذي الإبرة الواقنة أو بالبلطقرلو بالمطرقة أو بالفتح بالطريقة الإنجليزية.

٤-٦ الفحص الصحي للذبائح والأحشاء

بالإضافة إلى إجراءات فحص ما بعد الذبح، يجب أن تطبق الإجراءات التالية:

٤-٦-٦-١ يقوم الطبيب البيطري المختص بفحص عام للذبائح وفحص أجزاء محددة دون تأخير.

٤-٦-٦-٢ يتم عزل الذبائح التي تبدو غير سلية أو مشكوكاً فيها وكذلك الذبائح التي تتطلب عمليات فحص إضافية للأعضاء الداخلية (الأحشاء) والرأس من أجل مقارنة النتائج واتخاذ القرار والحكم المناسب.

٤-٣-٦-٢ يتم فحص الرأس والأطراف والرئة والقلب والجلد والكبد والطحال والكلية والمعدة والأمعاء باستخدام الفحص الحسي (النظر واللمس) كلما اقتضت الحاجة، كما يجب أن يتم فحص الرأس والكبد والقلب والعقد المفاووية أو أي أعضاء أخرى بعمل قطع عند الضرورة، وفي حال كانت نتائج الفحص غير قاطعة يجب طلب استشارة بهذا الموضوع، كما يجب إرسال العينات أو المادة المشكوك بها إلى المختبر في حال كان الفحص الفيزيائي أو الحسي غير كافٍ للحصول على تشخيص مناسب وبحيث يتم اتخاذ القرار بالاعتماد على نتائج الفحوص المخبرية.

٤-٤-٧ غسل وختم الذبائح

٤-٤-٧-١ يجب أن يتم غسل الذبائح والحفاظ عليها معلقة لبعض الوقت كي تجف الأجزاء الرطبة بسبب درجة حرارة الذبيحة وعمليّة الغسل إلى أن تصبح خالية من الرطوبة.

٤-٤-٧-٢ يجب أن يمر الذبائح مرحلة التخلص من الرطوبة مرحلة تبريد الذبائح في غرف التبريد التي يتم ضبط الحرارة الداخلية فيها على ٤ ° س كحد أعلى.

٤-٤-٧-٣ يجب أن يتم ختم كل (فريحة) (ميردة أو مجعدة) أو العبوات النهائية ذات القطعيات الخاصة وبحيث تكون هذه الأبار ذات صنف غذائي وملائمة للاستخدام في المنتجات الخالل.

٤-٤-٨-٢ تذكرة الدواجن (الطيور) وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بالإضافة إلى الاشتراطات الواردة في البند ٤-١-٢-٤ يجدر تطبيق ما يلي:

٤-٤-٨-٣ استقبال الطيور في المسلح ونقلها للذبح يجب إرسال الطيور المستلمة في المسلح بأسع وقت ممكن للذبح، بعده لا تزيد فترة الانتظار للذبح على ٦ ساعات تبدأ من وقت تحويل الطيور إلى الأبقاض.

٤-٤-٨-٤ الفحص الصحي للطيور قبل التذكرة

٤-٤-٨-٤-١ بالإضافة إلى إجراءات فحص ما قبل الذبح للطيور يجب أن تتم الطيور المخصصة للذبح بفحص طبي ويشمل:

٤-٤-٨-٤-١-١ تشخيص الأمراض التي تعيق عملية الذبح (مثل مرض النيوكسل).

٤-٤-٨-٤-١-٢ الأمراض المعدية.

٤-٤-٨-٤-١-٣ تقييم متبقيات الأدوية البيطرية.

٤-٤-٨-٤-٢ يجب أن يتم فصل الحيوانات المريضة أو المشكوك بأنها مريضة مباشرة في منطقة معزولة بناءً على المخالج الفحص الصحي قبل الذبح.

٤-٤-٨-٤-٣ طريقة تذكرة الطيور

٤-٤-٨-٤-١ التذكرة اليدوية

٤-٢-٣-٨-٢ إضافة إلى ما ورد أعلاه، يجب الالتزام بالاشتراطات والمتطلبات الشرعية الواردة في البند ٤-٢-٤

.٥-٥

٤-٢-٣-٨-٢ التذكية الميكانيكية

يمكن ~~الاستخدام~~ التذكية الميكانيكية الآلية على أن يتم الالتزام بالمتطلبات التالية:

٤-٢-٣-٨-٢-١ أن تتوفر في مشغل السكين الميكانيكية المتطلبات الواردة في البند ٤-٢-٤ والخاصة بالمذكي.

٤-٢-٣-٨-٢-٢ أن يتم تطبيق كافة المتطلبات الواردة في البند ٤-٢-٤ والخاصة بطريقة التذكية.

٤-٢-٣-٨-٢-٣ أن يتم تطبيق كافة المتطلبات الواردة في البند ٤-٢-٤ والخاصة بأدوات التذكية.

٤-٢-٣-٨-٢-٤ يجب ~~أن يتلفظ المذكي~~ بالتسمية "بسم الله" و"الله أكبر" قبل تشغيل السكين الميكانيكية، ولا يسمح باستخدام آلات التسجيل ~~لللتقطية~~ على الذبائح، ويجب ألا يترك منطقة الذبح.

٤-٢-٣-٨-٢-٥ إذا اضطر المذكي ~~لأنه~~ مغادرة منطقة التذكية يجب أن يغلق الآلة (خط التذكية الآلي) ويغلق السكين الميكانيكية، وعند إعادة تشغيل الآلات ~~(خط التذكية الآلي)~~، يجب أن يقوم المذكي أو أي مذكي آخر مسلم بالتسمية "بسم الله" و"الله أكبر" قبل تشغيل الخط.

٤-٢-٣-٨-٢-٦ يجب أن تكون السكين المستخدمة ~~من نوع الشفرة المفردة~~ (واحدة) ويجب أن تكون حادة.

٤-٢-٣-٨-٢-٧ يجب أن يتم قطع القصبة الهوائية (الحلقوم) والمريء والشريانين السباتيين والوريدين الوداجين لتسريع عملية النزف وموت الطير مع مراعاة عدم قطع الرأس كلياً، وفي ~~التجوال~~ تم قطع رأس الطير بشكل كامل خلال التذكية الآلية فيجب التخلص من هذه الطيور باعتبارها غير حلال.

٤-٢-٣-٨-٢-٨ يجب أن يتأكد المذكي من أن كل طير تم ذبحه جيداً، وأي ~~طير~~ يتم تذكيته بالسكين الميكانيكية يجب أن يتم تذكيته يدوياً، كما يجب أن يتواجد مذكي جاهز للكشف عن أي رقبة لم يتم قطعها جيداً، وحيث يكون هناك مذكي مساند يقوم بالتذكية اليدوية السريعة.

٤-٢-٣-٨-٣ أن توجل كافة العمليات الخاصة بالتنظيف أو التقطيع أو غيرها إلى ما بعد التأكيد ~~في مختبر الإدار~~ موت الحيوان وإعطاء الوقت الكافي لنزف الدم بشكل كافي.

٤-٢-٣-٨-٤ يجب ألا يقل زمن النزف عن ١٨٠ ثانية.

٤-٢-٣-٨-٥ يجب أن يتم تنف الطيور بعد أن يتم وضعها في الماء على درجة حرارة من ٥٠ م°س إلى ٦٥ م°س مدة من ١,٥ دقيقة إلى ٢,٥ دقيقة، ويمكن استخدام الس茅ط (scalding) بالهواء الساخن للمساعدة في عملية إزالة الريش.

٤-٢-٤ الفحص الصحي للجوم الطيور

إضافة إلى فحص ما بعد التذكية يجب تطبيق الإجراءات التالية:

٤-٤-٨-١ يقوم الطبيب البيطري المختص بفحص عام للذبائح وفحص أجزاء محددة دون تأخير.

٤-٤-٨-٢ يتم رفض الذبائح التي يظهر عليها الجروح والخارج والأورام والكلمات، كما يتم عزل الذبائح التي تبدو غير سليمة أو مشكوكاً فيها وكذلك الذبائح التي تتطلب عمليات فحص إضافية من أجل مقارنة النتائج واتخاذ القرار والحكم المناسب.

٤-٤-٨-٣ إرسال العينات أو المادة المشكوك بها إلى المختبر في حال كان الفحص الفيزيائي أو الحسي غير كافٍ للحصول على تشخيص مناسب وبحيث يتم اتخاذ القرار بالاعتماد على نتائج الفحوص المخبرية، ويتم الأخذ بالاعتبار إبقاء الذبائح في أماكن مبردة لحين ظهور نتائج الفحص المخبري.

٤-٢-٩ التذكرة لغير الطير

٤-٤-٩-٢ لا تحتاج الأسماك والجراد للذبح.

٤-٤-٩-٣ يجب أن يتم اصطياد الأسماك من الماء شريطة أن تكون على قيد الحياة وبحيث يحدث الموت خارج الماء.

٤-٤-١٠ الطرائد (حيوانات الصيد)

الحيوانات التي يتم اصطيادها تعامل معاملة المذبوحة، ومع ذلك فإن الحيوانات التي يتم إمساكها حية يجب أن يتم تذكيتها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

٤-٤-٣ اللحوم ومنتجاتها اللحوم

٤-٤-٣-١ تُعد اللحوم المشتقة أو المأخوذة من ذبائح الحيوانات ^{الغير} الحلال المعروفة في البند ٤-١-١-١ والتي تتوافق مع كافة المتطلبات الواردة في البند ٤-٢ ومع التعليمات والتشريعات الناظمة لسلامة وصحة اللحوم ومتطابقة مع متطلبات هذه المواصفة القياسية الأردنية للأغذية الحلال.

٤-٤-٣-٢ يجب ألا تحتوي المضافات الغذائية مثل المواد الحافظة المستخدمة في اللحوم ومنتجاتها اللحوم على أي مادة من أصل غير حلال كما يجب ألا يتم استخدام أي طريقة أو أي مساعدات تصنىع ^{الغير} متوافقة مع التشريع الإسلامي.

٤-٤-٤ الحليب ومنتجاته الحليب

٤-٤-٤-١ يُعد الحليب ومنتجاته المشتقة من الحيوانات المعروفة في البند ٤-١-١-١ حلالاً.

٤-٤-٤-٢ يجب ألا تكون المضافات مثل المواد المُخمرة أو المنفحة أو الجيلاتين قد أنتجت من منتجات ^{غير} غير حلال.

٤-٤-٥ البيض ومنتجاته البيض

٤-٤-٥-١ يُعد البيض ومنتجاته المأخوذة من الحيوانات المعروفة في البنددين ٤-١-١-١ و٤-١-٢ حلالاً.

٤-٤-٥-٢ يجب ألا تحتوي منتجات البيض على مواد غير حلال.

٤-٤-٥-٣ تُعد البيوض المأخوذة من حيوانات مثل الأسماك (التي لا حاجة لذبحها) حلالاً ما دامت صالحة للاستهلاك البشري.

٤-٦ الحبوب ومنتجاتها الحبوب والزيوت والدهون النباتية والحيوانية والفواكه والخضار ومنتجاتها السكر والسكاكر ومنتجاتها

٤-٦-١ يجب أن يتم إنتاج الحبوب ومنتجاتها الحبوب والزيوت والدهون النباتية والحيوانية والفواكه والخضار ومنتجاتها السكر والسكاكر ومنتجاتها من مصدر حلال مثل النباتات أو الحيوانات.

٤-٦-٢ يجب ألا تكون المضافات مثل الزيوت والدهون والماء المُمحورة والماء الحافظة والإندومينات والهرمونات والألوان والجيالوكوين والمضافات المشابهة الأخرى المستخدمة في الحبوب ومنتجاتها الحبوب والزيوت والدهون النباتية والحيوانية ومنتجات الخضار والفواكه والسكر ومنتجات السكاكر مشتقة من مواد غير حلال.

٤-٧ المشروبات

٤-٧-١ تُعد جميع أنواع المياه والمشروبات غير الكحولية حلالاً باستثناء تلك المسممة أو المُخدِّرة أو المُفِّرِّدة أو التي تشكل ضرراً على الصحة.

٤-٧-٢ تُعد جميع المنتجات والمشروبات المحتوية على الكحول منوعة حسب التشريع الإسلامي حتى تلك المستخدمة في الطبخ أو في حشوات الأغذية المُمسَّكة.

٤-٧-٣ يجب ألا يتم استخدام المضافات (على سبيل المثال لاحصر الألوان والماء الحافظة والمُسْتَحْلِبات) المصنعة من مواد غير حلال في المشروبات.

٤-٨ العسل ومنتجاته

٤-٨-١ تُعد منتجات النحل مثل (العسل وحبوب اللقاح وغذاء الملكات) المأخوذة من مخرجات قد جمعت من النحل ومن نباتات غير ضارة لصحة الإنسان حلالاً.

٤-٨-٢ تُعد الأجزاء المتساقطة من النحل في العسل والتي لا يمكن تفادي سقوطها حلالاً.

٤-٩ المكملات الغذائية

يجب أن تكون المكملات الغذائية منتجة أو تم الحصول عليها من أصل نباتي أو حيواني (الحال والبيتل) ويجب ألا تحتوي على أي مادة غير حلال.

٤-١٠ الأغذية المعدهلة وراثياً

٤-١٠-١ يجب ألا تكون الأغذية المعدهلة وراثياً أو المنتجات الغذائية المحتوية على أحياe معدهلة وراثياً مصنوعة أو محضرة أو محتوية على مواد وراثية غير حلال كما يجب ذكر مصادر المواد المعدهلة جينياً على بطاقة البيان.

٤-١٠-٢ يجب أن تتبع الأغذية المعدهلة وراثياً - بواسطة نقل المادة الوراثية (الجينات) من كائنات حية أخرى إلى النباتات أو الحيوانات أو الأحياء الدقيقة - باستخدام تقنيات التحويل الوراثي المصنوعة من الحمض النووي (DNA) للمواد الغذائية باستخدام تقنيات حلال.

٤-١ المضافات الغذائية

تعامل المضافات الغذائية كأغذية، وتعُد المضافات الغذائية المشتقة من مواد غير مطابقة لاشتراطات هذه المعاشرة القياسية الأردنية غير حلال.

٤-٢ الإنزيمات

يجب أن تكون الإنزيمات المستخدمة كمادة أولية أو كمساعدات للتصنيع أو كمنتج ثانوي من أصل حلال مثل النباتات أو الحيوانات الحلال، ومن مصادر غير سامة، وأحياء دقيقة غير مرضية، ويشرط الأمر نفسه في مصادر المواد المعدهلة جينياً حيث يجب أن تكون هي الأخرى حلالاً، إضافة إلى ما سبق يجب ذكر ذلك في بطاقة البيان.

٤-٣ الأحياء الدقيقة

٤-٣-١ تُعد الأحياء الدقيقة (البكتيريا والأعفان والخمائر) حلالاً باستثناء تلك السامة أو المضرة بصحة الإنسان، كما يجب أن تنتج تلك الأحياء الدقيقة باستخدام وسط يعَد هو الآخر حلالاً.

٤-٣-٢ يجب ألا تستخدم الخامات المستخلصة أو المنتجة من مصانع ومعامل الجعة (البيرة).

٤-٤ مواد التعبئة والتغليف

٤-٤-١ يمنع تصنيع مواد التعبئة والتغليف من مواد أولية ليست حلالاً.

٤-٤-٢ يمنع إعداد أو تجهيز أو تصنيع مواد التعبئة والتغليف باستخدام أدوات ملوثة بمواد أخرى ليست حلالاً.

٤-٤-٣ يجب أن يتم فصل مواد التعبئة والتغليف خلاً من إعدادها أو تجهيزها أو تخزينها أو نقلها فيزيائياً عن أي أغذية أخرى وأي مواد تعبئة وتغليف أخرى لا تتحقق متطلبات البنود ٤-١٤-١ و ٤-١٤-٢ من هذه المعاشرة القياسية الأردنية أو أي مواد أخرى ليست حلالاً.

٤-٤-٤ يجب ألا تحتوي مواد التعبئة والتغليف على أي مواد أولية تُعد خطورة على صحة الإنسان.

٤-٤-٥ يجب أن تكون العبوات المستخدمة في التعبئة عبوات نظيفة وسليمة ومناسبة لحفظ المنتج من التلوث والتلف والمحفاظ على خصائصه الطبيعية وتطابق الاشتراطات الخاصة بالمواد الملائمة للأغذية ولا تؤثر على خصائص الجودة للمنتج وسلامة التداول وتحقق الاشتراطات الواردة في هذه المعاشرة القياسية الأردنية كما يجب أن تتطابق مواد التعبئة والتغليف المستخدمة للمتطلبات الواردة في القواعد الفنية الأردنية ٢١٣٠ و ٢١٣١ و ٢١٣٢ الصادرة عن مؤسسة المعاشرات والمقاييس.

٤-٥ منتجات أخرى

يجب ألا يتم تصنيع المنتجات غير المشمولة في البنود من ٤-٣ إلى ٤-٤ من مكونات غير حلال وألا يتم تصنيعها في الكحول أو منتجات الكحول.

٤-٦ المنشآت الغذائية وخدمة إعداد وتقديم الغذاء

٤-٦-١ يجب أن يتم استخدام المنتجات بأنواعها المختلفة المطابقة لاشتراطات الواردة في البنود من ٤-١ إلى ٤-

٤-٦-٢ من هذه المعاشرة القياسية الأردنية في المنشآت الغذائية وخدمة إعداد وتقديم الغذاء.

- التخزين والعرض والخدمة والتقل وتدال المنتج في الأسواق

١-٧ يجب أن يتم تصنيف وتخزن ونقل وعرض جميع الأغذية الحلال بشكل منفصل عن الأغذية غير الحلال منعاً لاختلاطها وأن يتم تمييزها ببطاقة بيان مختلفة وعلى أن تكون الكلمة حلال مكتوبة بشكل واضح.

٤-٧ ينبغي أن يتوافق النقل مع طبيعة المنتج.

٣- يجب اتباع القواعد الخاصة بالنقل المبرد للمنتجات التي تنقل بوسائل مبردة بما يحقق الاشتراطات الواردة في التعميم الصادر عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض وتناول المواد الغذائية لسنة ٢٠١١ وتعديلاتها، ~~لكلها~~ ينبغي أن تتحقق وسائل النقل قواعد الصحة العامة والنظافة.

٤- يجب أن تغطي جميع مراقب بيع وتداول وتقديم خدمات المنتجات الحلال بالمتطلبات التالية:

١٤- أن تعامل مع مهتجات الحلال فقط، والتي تفي بأحكام ومتطلبات المنتجات والأغذية الحلال الواردة في هذه المعاشرة القياسية.

٤-٢- أن تكون الأدوات والمعدات والأواني المستخدمة أثناء البيع والتداول والتقديم خاصة بالأغذية الحلال ومنفصلة تماماً عن كل ما هو غير حلال.

٤-٣ إذا كان المرقق أو مكان الخدمة يتعامل عادة بغير المنتجات الحلال، ولكنه يعتزم التحول إلى إنتاج الحلال، يجب أن تتم عملية التنظيف وفقاً للقواعد الإسلامية الشرعية قبل بدء إنتاج الحلال.

٨- الصحة العامة والنظافة وسلامة الغذاء

١-٨ يجب أن يتم تداول الأغذية الحلال خلال السلسة الغذائية تحت ظروف صحية صارمة بحيث تتوافق مع الاشتراطات الواردة في المعايير القياسية الأردنية ٤٩٣، كما يجب الالتزام بمعايير التصنيع الجيدة والممارسات الصحية الجيدة وبرامج المتطلبات الأساسية التي تم تحديدها في المعايير القياسية الدولية ٢٠٠٠، ويجب أن تكون جميع تدابير سلامة الأغذية مناسبة للاستعمال في قطاع أغذية الحلال.

٤-٨ يجب أن تكون المواد الكيميائية والمواد المستخدمة في النظافة والصحة العامة مناسبة لاستخدامها في قطاع الأغذية الحلال.

٩- الشّيّت والتحقّق

١-٩ طرق الشّيّت والتحقّق

يجب إجراء عمليات المصادقة والتحقّق لنقييم مصدر ومحويات الأغذية الحلال للتأكد من خلوها من الأغذية غير الحلال التي يمكن أن تستخدم بهدف الغش، حيث يمكن المصادقة على منتجات وجموعات أغذية الحلال بعد التحقّق باعتماد الفحوصات والاختبارات مثل الفحوصات المصلية والحسّية والنسيجية والتحاليل الفيزيائية والكيميائية والجرثومية والتحرّي عن الدم ومنتجاته والمنتجات المعذلة جينياً والماء الحافظة والمضادات الغذائية وغيرها، كما يجب فحص مواد التعبئة والتغليف حسب طرق الفحص والاختبار المعتمدة والمتعارف بها وطنياً أو دولياً.

٢-٩ التحقّق من عمليات التصنيع والمصادقة على المنتج

يجب التحقّق من عمليات ^{تصنيع} الأغذية الحلال كما هو محدّد في المعاشرة القياسية الدوليّة ٢٢٠٠٠، حيث تم المصادقة على منتجات أغذية الحلال ^{تحت} طرق المحددة في البند ١-٩ من هذه المعاشرة القياسية الأردنية، كما يجب أن تتحقق بطاقة البيان المنطلبات الواردة في ^{البندين} ١ من هذه المعاشرة القياسية الأردنية.

١٠ التعريف والتّبيّع

١-١٠ يجب أن تعرّف الأغذية الحلال بواسطة وسائل مناسبة أثناء عمليات الإنتاج والتصنيع، كما يجب أن يوْجَد بالاعتبار متطلبات الأغذية الحلال أثناء عمليات الضبط والمراقبة.

٢-١٠ يجب وضع إجراءات واتباع طرق لضبط وتعريف وتوثيق عمليات التعريف والتّبيّع في الحالات التي تكون فيها عمليات التّبيّع متطلباً أساسياً.

مثال: في حالات تبع اللحوم ومنتجاتها في الأغذية الحلال.

٣-١٠ تحدّد المعاشرة القياسية الدوليّة ٢٢٠٠٥ والمعاشرة القياسية الدوليّة ٢٠٠٥ المتطلبات العامة والمتطلبات الأساسية لتصميم وتطبيق أنظمة التّبيّع (السلسلة) والتي يمكن استخدامها للأغذية الحلال، كما يمكن تطبيقها من قبل أي منشأة تعمل في سلسلة الغذاء.

١١ التّبيّع والتّغليف

١-١١ يجب أن تتم عمليات التّبيّع والتّغليف للمنتجات الغذائية الحلال في ظروف صحية ومناسبة ونظيفة تحت ^{البيئة} حرارة تحقق متطلبات المحافظة على سلامة وجودة الغذاء.

٢-١١ يجب أن تتم عمليات التّبيّع والتّغليف للمنتجات الغذائية الحلال بواسطة استخدام مواد التّبيّع والتّغليف وفقاً لما هو وارد في البند ٤-٤.

٣-١١ يجب أن تتم عملية تعليف الذبائح بطريقة مناسبة باستخدام مواد تعية وتغليف نظيفة وجديدة وسليمة ودون رائحة بحيث لا تؤثر بأي حال من الأحوال على سلامة وجودة المنتج.

١٢ - بطاقة البيان

١٢ إضافة إلى ما ورد في المعاشرة القياسية الأردنية ٩، يجب تدوين البيانات الإيضاحية الآتية باللغة العربية ويجوز كتابتها بـأي لغة أخرى اختيارياً إلى جانب اللغة العربية الأساسية على المنتج:

١٢-١ قائمة بالمكونات بحيث توضح وما لا يقبل مجالاً للشك بخلوها من كل ما يخالف متطلبات الحلال في الشريعة الإسلامية ^{لأنه} يُعلن عن مصادر مكوناتها الحقيقة بشكل واضح وصريح.

١٢-٢ في حال احتواء المنتج الغذائي في مكوناته على (دهون أو مشتقات اللحوم أو مستخلصات اللحوم كالجلاتين والمنفحة، وغيرها) يجب أن تكون هذه المحتويات ذات الأصول الحيوانية معروفة وموضحة بحيث يتم كتابة مصدرها على بطاقة البيان.

١٢-٣ في حال احتواء المنتج الغذائي على أي مادة معدلة وراثياً يجب أن يتم ذكر ذلك بشكل واضح.

١٢-٤ في حال احتواء المنتج الغذائي على لحوم كمادة أولية ضمن مكوناته، يمكن إدراج عبارة توضح بأن "اللحوم المستخدمة في تجهيز المنتج ذُبخت على الطريقة الإسلامية"، مع ضرورة إرفاق شهادة تثبت هذا الادعاء من جهات معتمدة.

١٢-٥ يجب على المنتجات الحاصلة على شهادة حلال الالتزام بشروط استخدام الشعار (halal logo) من الجهة الصادرة منها شهادة الحلال مع ضرورة إرفاق الشهادات ذات العلاقة.

١٢-٦ يجب على المنتجات التي تحمل شعار الحلال الأردني الالتزام بتعليمات منح الشهادة والصادرة عن مؤسسة المعاشرات والمقاييس الأردنية، بينما في المنتجات التي يتم استيرادها من خارج الأردن ^{لأنه} تحمل شعار الحلال فيتم الالتزام بما ورد في تعليمات الجهات الخارجية المانحة لشهادة الحلال.

١٢-٧ فيما يخص منتجات اللحوم الأولية والذبائح بأشكالها المختلفة، إضافة إلى ما ورد في المعاشرة القياسية الأردنية ٩ يجب أن تحتوي بطاقة البيان على المعلومات التالية:

١٢-٨ تاريخ التذكرة ومحدد باليوم والشهر والسنة.

١٢-٩ تاريخ التصنيع.

١٢-١٠ يجب أن يكون الختم مقاوماً للتغير ولا يمكن العبث به أو تغييره ويجب أن يكون نوع الحبر المستخدم للختم ثابتاً وغير ضار ذات صنف غذائي وملائم للاستخدام في المنتجات الحلال.

١٢-١١ يجب أن يتم ترميز الغلاف النهائي لقطعيات ذبائح اللحوم المجمدة أو المبردة من قبل الجهة الرسمية المعتمدة، وذلك لبيان أن التذكرة تم تحت إشراف جهة رسمية معتمدة.

12/22

٤-٢ يجب أن تكون الأوعية والأدوات المستخدمة خلال إعداد وتقديم وبيع الأغذية الحلال مخصصة فقط لمنتجات الأغذية الحلال.

٤-٣ إذا كانت المنشأة تصنع مواد غير حلال، وأبدت هذه المنشأة رغبتها بإنتاج أو تقديم خدمة الأغذية الحلال، فيجب أن تمز هذه المنشأة بعملية تنظيف وتحضير محددة قبل أن تُعد المنشأة جاهزة لإنتاج أو تقديم خدمة إعداد الأغذية الحلال، مع الأخذ بالاعتبار أنه يحظر على المنشآت تغيير الإنتاج من الأغذية الحلال إلى إنتاج الأغذية غير الحلال ومن ثم العودة مرة أخرى لإنتاج الأغذية الحلال.

٤-٤ يحظر على المنشأة تقديم المشروبات الكحولية.

٥- تصنيع المواد الفلانية

١-١ تُعد جميع الأغذية المصنعة حلالاً إذا حققت المتطلبات التالية:

١-٥ لا تحتوي المنتجات أو المكونات على أي مصدر غير حلال حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

٢-٥ لا تحتوي المنتجات على أي كمية من أي مادة متفق عليها بأنما لها ليست حلالاً حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

٣-٥ أن يكون المنتج ومكوناته آمناً ولا يسبب التهيج.

٤-٥ أن يتم إعداد وتجهيز وتصنيع المنتج باستخدام أجفنة وأماكن ت تصنيع غير ملوثة بمواد غير حلال.

٥-٥ أن يتم فصل المنتجات فيزيائياً خلال إعدادها أو تجهيزها أو تعبئتها أو تخزينها أو نقلها عن أي أغذية أخرى لا تتحقق المتطلبات المحددة في البنود أعلاه أو أي مواد أخرى تتكون من مواد ليست حلالاً حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

٦- الآلات والأدوات وخطوط الإنتاج

١-٦ يجب ألا تصنَّع أو تحتوي الآلات والأدوات وخطوط الإنتاج المستخدمة لتصنيع الغذاء الحلال على أي مواد ليست حلالاً حسب أحكام الشريعة الإسلامية ويجب أن تستخدم فقط للأغذية الحلال.

٢-٦ في حال تحويل أي خط إنتاج ملوث بأي منتج ليس حلالاً إلى خط إنتاج حلال، فيجب أن يتم غسله وتنظيفه حسب قواعد الصحة والنظافة. بعد التحويل، يجب أن يُشَعَّل الخط للغذاء الحلال فقط، ولا يُسمح بتكرار تحويل الخط إلى إنتاج منتجات ليست حلالاً وإعادته إلى خط الحلال مرة أخرى.

٣-٦ يجب أن تكون الزيوت المستخدمة في صيانة الآلات والأجهزة التي قد تلامس الغذاء زيوت مناسبة للاستخدام مع الأغذية وألا تحتوي على أي مواد ليست حلالاً.

٤-٦ ينبغي أن تتم معايرة أجهزة القياس والاختبار المستخدمة في التصنيع التي تؤثر على جودة المنتج أو على الصحة.

الملحق - أ

(تقسيسي)

مبادئ توجيهية لقيم الصعق الكهربائي المسموح بها أثناء عمليات التذكية

قيمة الصعق الكهربائي المسموح بها أثناء عمليات الذبح تم عرضها في الجدول أ - ١.

الجدول أ - ١ - قيم الصعق الكهربائي المسموح بها أثناء عمليات التذكية

المدة الزمنية ثانية	التيار أمبير	نوع الحيوان
من ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠	٠,٩ من ٠,٥٠ إلى ٠,٩	ضأن
من ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠	١,٠٠ من ٠,٧٠ إلى ١,٠٠	ماعز
من ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠	١,٢٠ من ٠,٧٠ إلى ١,٢٠	خروف
٣٠٠	١,٥٠ من ٠,٥٠ إلى ١,٥٠	عجل
من ٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠	٢,٥٠ من ١,٣٠ إلى ٢,٥٠	ثور صغير
من ٣٠٠٠ إلى ٤٠٠٠	٣,٥٠ من ٢,٥٠ إلى ٣,٥٠	ثور
من ٢٥٠٠ إلى ٣٥٠٠	٤,٥٠ من ٢,٠٠ إلى ٤,٥٠	بقر
من ٣٠٠٠ إلى ٤٠٠٠	٥,٥٠ من ٢,٥٠ إلى ٥,٥٠	جاموس
١٠,٠٠	٠,٧٥	نعامنة

ملاحظة: ينبغي أن يتم التحقق من قيم شدة التيار الكهربائي والمدة الزمنية من قبل الجهات الرسمية ذات العلاقة، مع الأخذ بالاعتبار نوع الحيوان والعامل المتغيرة الأخرى.

بيانات ملخص الإذاء، وبعد اعتماده من قبل مجلس إدارة الهيئة

المصطلحات

ع ت ٢٠٢٤/٢٠٦٠

لأغراض هذه المواصفة القياسية الأردنية تحمل المصطلحات العربية المذكورة أدناه المعنى للمصطلحات الإنجليزية المقابلة لها:

الم مقابل الإنجليزي	المصطلح العربي	رقم البند
validation	الثبت	٢٠
verification	التحقق	٣١-٣
rennet	عنفة	٤-٤

المراجع

- مواصفة معهد الدول الإسلامية للمواصفات والمقاييس ٢٠١٩/١، المبادئ التوجيهية العامة للأغذية الحلال.
- المواصفة القياسية الخليجية ٩٩٣/٩٥٢، اشتراطات تذكية الحيوان طبقاً للأحكام الإسلامية.

بيان: نحن نحيطكم عرضة للتنفيذ والتبييل، ولا يجوز للجهات التي لا تمتلك مختبرات ملائمة لتنفيذ هذه المعايير أن تطبقها إلا بعد اعتمادها من قبل مجلس الستاندارد.